



# حق التنظيم النقابي معايير ومبادئ

عمان، 13-15 كانون الأول/ديسمبر 2016

# الحرية النقابية مسألة غاية في الأهمية

- حق إنساني أساسي، معترف به ومحمي على مستوى العالم
- أهمية جوهرية لمنظمة العمل الدولية
  - توطئة الدستور، 1919
  - إعلان فيلادلفيا، 1944
  - إعلان المبادئ الأساسية والحقوق في العمل، 1998
  - إعلان العدالة الاجتماعية لعولمة عادلة، 2008

# الحرية النقابية والحرريات المدنية

- الاعتمادية المتبادلة المتكررة في قرار مؤتمر العمل الدولي حول حقوق النقابات المهنية والحرريات المدنية، 1970
- الحرريات المدنية ضرورية جداً للممارسة الطبيعية للحرية النقابية
  - الحق بحرية الأفراد وأمنهم
  - الحرية من الاعتقال والاحتجاز التعسفيين
  - الحق بمحاكمة عادلة أمام هيئة مستقلة وحيادية
  - حرية تشكيل الجمعيات
  - حرية الرأي والتعبير
  - حماية مقرات وممتلكات النقابات المهنية

# الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية

● إ. 87 الحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم، 1948  
- 153 تصديقاً (حتى يومنا هذا)

● إ. 98 الحق بالتنظيم والمفاوضة الجماعية، 1949  
- 164 تصديقاً (حتى يومنا هذا)

# معايير عمل دولية أخرى

- إ.11.0 الحرية النقابية (الزراعة)، 1921
- ت.91 الاتفاقيات الجماعية، 1952
- إ.135 و ت.143 ممثلي العمال، 1971
- إ.141 و ت.151 منظمات عمال الريف، 1975
- إ.151 و ت.159 العلاقات العمالية (الخدمة العامة)، 1978
- إ.154 و ت.163 المفاوضة الجماعية، 1981

# المصادر المرجعية الرئيسية لمنظمة العمل الدولية

- ملخص قرارات ومبادئ لجنة منظمة العمل الدولية بشأن الحرية النقابية (2006)
- إعطاء العولمة وجهاً إنسانياً، الدراسة الاستقصائية العامة من قبل لجنة خبراء منظمة العمل الدولية حول الاتفاقيات الأساسية (2012)
- إعطاء صوت لعمال الريف، الدراسة الاستقصائية العامة من قبل لجنة خبراء منظمة العمل الدولية (2015)
- المفاوضة الجماعية في الخدمة العامة: طريق إلى الأمام، الدراسة الاستقصائية العامة من قبل لجنة خبراء منظمة العمل الدولية (2013)

# الاتفاقية 87: الهدف ونطاق التطبيق

- الهدف: استقلالية المنظمات عن السلطات العامة، في التأسيس والأداء والحل
- نطاق التطبيق: أصحاب العمل والعمال.  
القوات المسلحة والشرطة غير مشمولتين.

# الاتفاقية 87 بإيجاز

المادة 2	حق جميع العمال وأصحاب العمل، دون تمييز، في تأسيس والانضمام إلى المنظمات التي يختارونها، دون الحاجة لإذن مسبق
المادة 3	حق المنظمات في البت بمسائلها الداخلية
المادة 4	لا تُحل المنظمات أو يتم وقفها عن العمل من قبل السلطات الإدارية
المادتين 5 و 6	حق المنظمات في تأسيس اتحادات واتحادات متضامنة وأن ترتبط بمثيلاتها على مستوى العالم



# الحق بالتنظيم

حق العمال وأصحاب العمل بتأسيس المنظمات والانضمام لها:

1. دون تمييز بالنسبة لأولئك الذين لهم الحق به

- على سبيل المثال، دون تمييز على أساس المهنة أو الجنس أو اللون أو العرق أو الدين أو الجنسية أو الرأي السياسي
- الاستثناءات الممكنة فقط: القوات المسلحة والشرطة، بالتعريف الضيق

# الحق بالتنظيم (تتمة)

حق العمال وأصحاب العمل بتأسيس المنظمات والانضمام لها:

2. دون إذن مسبق

- الشكايات مقبولة، ولكن ليس معقدة أو طويلة
- الحق في الاستئناف أمام محاكم حيادية ومستقلة ضد الرفض

# الحق بالتنظيم (تتمة)

حق العمال وأصحاب العمل بتأسيس المنظمات والانضمام لها:

## 3. باختيارهم الشخصي

- حرية إختيار البنية والتركيبية
- الحد الأدنى من العضوية مقبول
- التعددية النقابية
- مفهوم المنظمات الأكثر تمثيلاً

# حقوق المنظمات

1. حق المنظمات في وضع دساتيرها وقواعدها

● المتطلبات الرسمية فقط

● بدون موافقة مسبقة

# حقوق المنظمات (تتمة)

2. حق المنظمات بانتخاب ممثليها في حرية سقفها السماء

- تدخل يقتصر على الأحكام التي تعزز مبادئ الديمقراطية داخل النقابات المهنية أو لضمان حسن سير العملية
- الانتخابات والنتائج لا تخضع لقبول أو موافقة

# حقوق المنظمات (تتمة)

## 3. حق المنظمات في تنظيم إدارتها

- استقلال إداري
- استقلال مالي
- حماية الأصول والممتلكات

# حقوق المنظمات (تتمة)

4. حق المنظمات في تنظيم أنشطتها وتشكيل برامجها

- مثلاً: الحق في عقد الاجتماعات، حق مسؤولي النقابة بالولوج إلى أماكن العمل والتواصل مع الإدارات، الحق في تنظيم بعض الأنشطة السياسية المعينة، الحق في الإضراب

# أشكال الإضرابات

- أي توقف عن العمل، بغض النظر عن قصره أو محدوديته
- أيضا إضرابات التعاطف، إن كان الأول قانوني
- الإضرابات السياسية البحتة لا تقع ضمن نطاق الحرية النقابية
- المتطلبات السابقة مقبولة (على سبيل المثال: استنفاد الإجراءات السابقة مثل المصالحة والوساطة والتحكيم الطوعي؛ إشعار مسبق؛ النصاب والأغلبية)



# قيود مسموحة

● الحق ليس مطلقاً، القيود ممكنة لـ:

1. القوات المسلحة والشرطة (بالتعريف الضيق)
2. موظفي الخدمة العامة الذين يمارسون السلطة بإسم الدولة
3. العاملين في الخدمات الأساسية بالمعنى الدقيق للكلمة
4. أزمة وطنية حادة (لفترة محدودة وبالقدر اللازم لتلبية متطلبات الوضع)

● يتعين توفير ضمانات تعويضية للعمال المحرومين (المصالحة، الوساطة، التحكيم)

# الخدمات الأساسية

- الخدمات التي إن توقفت فستعرض للخطر الحياة والسلامة الشخصية أو الصحية لكل أو لجزء من السكان
- ليس مفهوماً مطلقاً
- على سبيل المثال: مراقبة الحركة الجوية، خدمات الاتصالات، الخدمات المسؤولة عن التعامل مع الآثار الناجمة عن الكوارث الطبيعية، خدمات الإطفاء، الخدمات الصحية والإسعاف، خدمات السجن، قوات الأمن، خدمات المياه والكهرباء

# أدنى خدمة بالتفاوض

- بصدقٍ وَحَدٍ أدنى حصراً
- مشاركة العمال وأصحاب العمل في التعريف
- تسوية الخلافات عن طريق هيئة مشتركة أو مستقلة تحظى بثقة الأطراف

# حقوق وضمانات أخرى

- عدم حل المنظمات أو إيقافها عن العمل من قبل السلطات الإدارية: الشكل الأكثر تطرفاً من التدخل، الحق في الاستئناف أمام محكمة مستقلة مع وقف التنفيذ
- حق المنظمات في تأسيس اتحادات واتحادات متضامنة: نفس حقوق منظمات المستوى الأول
- حق المنظمات في الانتساب إلى منظمات دولية: التضامن الدولي

# الاتفاقية 98: الهدف ونطاق التطبيق

- تكمل إ.87، تتعامل مع العلاقات بين العمال وأصحاب العمل
- الأهداف: الحماية من التمييز ضد العمل النقابي والتدخل في أعمال النقابات؛ تشجيع المفاوضة الجماعية
- نطاق التطبيق: جميع العمال وأصحاب العمل ومنظماتهما؛ القوات المسلحة والشرطة (بالمعنى الضيق)، موظفي الخدمة العامة العاملين في إدارة الدولة (محددة بدقة، على أساس كل حالة على حدة) غير مغطاة

# الاتفاقية 98 بايجاز

المادتين 1 و 3	حماية العمال من أعمال التمييز ضدهم لعملهم النقابي
المادتين 2 و 3	حماية منظمات العمال ومنظمات أصحاب العمل من التدخل في أعمالها
المادة 4	التشجيع على المفاوضة الجماعية

# أفعال التمييز ضد العمل النقابي

ماذا؟

- أفعال محسوبة لجعل توظيف العمال يعتمد على مشروعية عدم انضمامهم إلى نقابة، أو تهدف إلى تخليهم عن عضويتهم النقابية، أو تتسبب في صرف العمال أو التمييز ضدهم بسبب عضويتهم النقابية أو بسبب مشاركتهم في أنشطة نقابية خارج ساعات العمل، أو أثناء ساعات العمل بموافقة صاحب العمل
- على سبيل المثال: النقل لوظيفة أخرى، النقل الخارجي، تخفيض الدرجة الوظيفية، سحب الفوائد، أو غيرها من القيود

# أفعال التمييز ضد العمل النقابي (تتمة)

## كيف؟

- أحكام قانونية محددة تحظر أعمال التمييز ضد العمل النقابي
- الوصول إلى إجراءات فعالة وسريعة لضمان التطبيق العملي
- عكس عبء الإثبات
- عقوبات فعالة ورادعة بما فيه الكفاية



# أفعال التدخّل بعمل النقابات

ماذا؟

- جميع الأعمال، ولا سيما تلك التي تهدف إلى تشجيع إنشاء منظمات العمال تحت هيمنة أصحاب العمل/منظماتهم، أو لدعم منظمات العمال بوسائل مالية أو غيرها بهدف وضعها تحت سيطرة أصحاب العمل/منظماتهم

# أفعال التدخّل بعمل النقابات (تتمة)

كيف؟

- أحكام قانونية محددة تحظر أفعال التدخّل
- الوصول إلى إجراءات سريعة ومحيدة لضمان التطبيق العملي
- عقوبات فعالة ورادعة بما فيه الكفاية

# التشجيع على المفاوضة الجماعية

- حق أساسي
- طبيعتها: المفاوضة الجماعية التي تؤدي إلى اتفاقيات جماعية (أسبقيتها على العقود الفردية، مع استثناء لأحكام منصوص عليها في العقود الفردية أكثر تفضيلاً للعمال)
- محتواها: شروط وظروف العمل (بالإضافة إلى العلاقات بين أصحاب العمل والعمال والعلاقات بين منظماتهما)
- الأطراف: منظمات العمال، أصحاب العمل أو منظماتهم

# نطاق تغطية المفاوضة الجماعية

- مفاوضات حرة وطوعية
- استقلالية الأطراف
- ممكنة على كافة المستويات، وأيضا للاتحادات والاتحادات المتضامنة
- المفاوضات بحسن نية: الاعتراف بالمنظمات الممثلة؛ السعي للتوصل إلى اتفاق، الدخول في مفاوضات حقيقية وبناءة، تجنب التأخير غير المبرر، احترام متبادل للالتزامات المُعلنة وللنتائج المُتحققة

شكراً لكم  
على انتباهكم